

محافظة بنى سويف

قرار رقم ٢٧٢٦ لسنة ٢٠٢٣

محافظ بنى سويف

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد ولائحته التنفيذية ؛
وعلى موافقة اللجنة المشكلة بقرار المحافظة رقم ٢٣٦٤ لسنة ٢٠١٧ فى هذا الشأن ؛

وعلى قرار المجلس التنفيذى للمحافظة رقم (٥١) بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١٤ بالموافقة على الطلب المقدم من المواطن / عمرو إلهامى إسماعيل محمد وآخرين من قرية عطف افوة مركز الواسطى بخصوص ترحيل شارعين واعتماد شارع آخر بعرض (٦) أمتار بالمخطط التفصيلي لقرية عطف افوة مركز الواسطى ؛

قرر:

المادة الأولى - يرحل شارع من الناحية الغربية بمقدار (٦) أمتار وترحيل الشارع من الناحية الشرقية بمقدار (٦) أمتار واعتماد شارع بمنتصف قطعة الأرض بين الشارعين المراد ترحيلهما بالمخطط التفصيلي لقرية عطف افوة مركز الواسطى لقطعة أرض المواطن / عمرو إلهامى إسماعيل وآخرين طبقاً لخريطة المخطط التفصيلي المرفقة والمعتمدة منا فى هذا الشأن .

المادة الثانية - على الوحدة المحلية لمركز الواسطى اتخاذ الاجراءات اللازمة طبقاً لقانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وقرار المجلس التنفيذى للمحافظة رقم (٥١) بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١٤ مع تحصيل مقابل تحسين وفقاً لأحكام القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته وقرار المحافظة رقم ٧٦ لسنة ٢٠١٨

المادة الثالثة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية

المادة الرابعة - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٢٠٢٣/١١/٢١

محافظ بنى سويف

الدكتور/ محمد هانى غنيم




التمتع
حرم وخطوط الاصل
↑
←
→

٢٠٢٤
١٠
١٠
١٠



خريطة المنطقة المقصود ازالة ملك ارض قبل التعديل



بعد التعديل

تم رسمه لتسهيل التمييز بين ملك ارض
التي ملك ارض ارض ارض

في ضوء قرار المجلس التنفيذي للمحافظة رقم (٥١) بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١٤ بشأن الموافقة على تعديلات الشوارع بقطعة الارض ملكه
عصر الهامى اسماعيل محمد واخرين على تحويل شارع من الناحية الغربية بمقدار ٦م وتحويل شارع من الناحية الشرقية بمقدار ٦م
واصعاد شارع ب عرض ٦م بمنتصف قطعة الارض بين الشارعين المراد ترحيلهم بالمخطط التفصيلي القرية صنف اقرة مركز الواسطى مع
كثيف الازار والهنسية باعداد خريطة قبل وبعد التعديل وتحصيل مقابل التحسين بمساحة اللوحة المشككة بهذا الشأن وفقا لاحكام القانون
١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ووفقا لاحكام القانون ٢٢٢ لسنة ١٩٥٥ وفي جميع الاحوال لا يترتب على مساس يحقق ثوى الشأن المتعلقة
بالمنفعة حالاً او مستقبلاً وعلى كلا من/ الشئون القانونية بالمحافظة /الوحدة المحلية لمركز ومدينة الواسطى /ادارة التخطيط العمرانى
المحافظة اتخاذ كافة الاجراءات القانونية المنظمة لذلك

يقدم
السيد الدكتور سامانط بنى سويف

التخطيط العمرانى بالمحافظة
مدير ادارة التخطيط العمرانى بالمحافظة

مدير ادارة التخطيط العمرانى بالمحافظة

مدير ادارة التخطيط العمرانى بالمحافظة

